

Distr.: General  
21 June 2016  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثانية والثلاثون  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

بالاو

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية والردود  
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.



## موجز المعلومات الأساسية

١- قدمت جمهورية بالاو تقريرها الثاني المتعلق بالاستعراض الدوري الشامل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ خلال الدورة الرابعة والعشرين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، في جنيف، سويسرا. وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير، اعتمد تقرير الاستعراض الدوري الشامل لبالاو وقُدمت لها ١٢٥ توصية بعد الاستعراض الخاص بها. وأخذت بالاو جميع التوصيات البالغ عددها ١٢٥ توصية بغرض دراستها وتقديم الردود عليها لاحقاً إلى مجلس حقوق الإنسان. وستدرج الردود في التقرير الختامي الذي يعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والثلاثين خلال الدورة الختامية للاستعراض الدوري الشامل المزمع عقدها يومي ٢٣-٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

**الرد المتعلق بالانضمام/التصديق على المعاهدات بصفة عامة (التوصيات:**  
١٠٤-٥، ١٠٤-٦، ١٠٤-٩، ١٠٤-١٠، ١٠٤-١١، ١٠٤-١٢،  
١٠٤-١٣)

٢- موقف بالاو هو قبول التوصيات المقدمة من أجل التصديق على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان. وستعين على بالاو تنظيم حملات توعية للقادة وعامة الجمهور بشأن المعاهدات الأساسية بغية دعم تصديق الكونغرس عليها. ويلزم القيام بالمزيد من العمل من أجل تحديد قدرة الجمهورية وما لديها من موارد من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب هذه المعاهدات.

### الرد فيما يتعلق بالتصديق على معاهدات محددة

**التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (التوصيات:**  
١٠٤-١، ١٠٤-٢، ١٠٤-٣، ١٠٤-٤، ١٠٤-٨، ١٠٤-١٣، ١٠٤-١٦،  
و ١٠٤-١٧، ١٠٤-١٨، ١٠٤-١٩)

٣- موقف بالاو هو قبول التوصيات المقدمة بشأن التصديق على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان. وستعمل بالاو على إجراء مشاورات على مستوى القيادة والمجتمع تشمل تنظيم حملات توعية عامة بشأن هذه الصكوك وتحديد قدرة الجمهورية وما لديها من موارد من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب هذه المعاهدات.

**التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (التوصيات:**  
١٠٤-١٤ و ١٠٤-١٥)

٤- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بالتوصيات المقدمة بشأن هذه الاتفاقية. بيد أن بالاو ستسعى إلى إجراء مشاورات وتثقيف/توعية المجتمع من أجل المضي قدماً نحو الانضمام إلى هذه

المعاهدة. كما سيتعين على بالاو إلى النظر في الآثار التقنية والمتصلة بالموارد التي ينطوي عليها التصديق على هذه المعاهدة وقدرتها على الوفاء بالالتزامات التي تفرضها.

التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (التوصيات: ١٠٤-٧، ١٠٤-٢٠، ١٠٤-٢١، ١٠٤-٢٢، ١٠٤-٢٣، ١٠٤-٢٤، ١٠٤-٢٥، و١٠٤-٢٦)

٥- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهذه التوصيات، ولكننا سنواصل العمل مع شعب بالاو، وخاصة المجموعات النسائية، في مجال التوعية بهذه المعاهدة. وفي الوقت الراهن، تمكنت بالاو من دمج بعض أحكام هذه الاتفاقية في قوانينها المحلية.

التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (التوصيتان: ١٠٤-٢٧، ١٠٤-٢٨)

٦- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بمهاتين التوصيتين بشأن هذه المعاهدة، ونحن بحاجة إلى النظر في الآثار التقنية والمتصلة بالموارد التي ينطوي عليها التصديق والقدرة على الوفاء بالالتزامات بموجب هذه المعاهدة. وينص دستور بالاو في البند ١٠ من المادة الرابعة على حظر "التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وفرض الغرامات المالية الباهظة".

دعم اتفاقية حقوق الطفل (التوصيات: ١٠٤-٢٩، ١٠٤-٣٠، ١٠٤-٣١، ١٠٤-٣٢-٣٤، ١٠٤-٣٣، ١٠٤-٣٤، ١٠٤-٣٥، ١٠٤-٣٦، ١٠٤-٣٧، و١٠٤-٣٨، ١٠٤-٧٣، ١٠٤-٩٨)

٧- تقبل بالاو هذه التوصية لأنها صدقت على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٤. وموقف بالاو هو دعم هذه التوصيات، وسوف تجري مشاورات بشأن البروتوكول الاختياري مع القادة والمجتمع المحلي في سياق الجهود المبذولة من أجل التصديق على البروتوكولات الاختيارية الثلاثة. كما أدمجت بالاو بعض مواد اتفاقية حقوق الطفل في قوانينها المحلية من خلال سن قانون حماية الأسرة، وستواصل العمل على سن المزيد من القوانين التي تنسجم مع هذه المعاهدة.

التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (التوصيات: ١٠٤-٣٩، ١٠٤-٤٠، ١٠٤-٤١)

٨- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بالتوصيات المقدمة بشأن هذه المعاهدة. وما زالت بالاو بحاجة إلى النظر في الآثار التقنية والمتصلة بالموارد التي ينطوي عليها التصديق على المعاهدة والوفاء بالتزاماتها التي تفرضها.

التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (التوصيتان: ١٠٤-٤٢، ١٠٤-٤٣)

٩- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهذه التوصيات. وسيتعين على بالاو العمل من أجل التوعية وإجراء مشاورات بشأن المعاهدة وتحديد القدرات والموارد المتاحة للجمهورية لكي تفي بالتزاماتها بموجب هذا الصك.

دعم اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوصيتان: ١٠٤-٤٤، ١٠٤-٤٥)

١٠- موقف بالاو هو قبول هاتين التوصيتين بما أنها قد صدّقت على هذه المعاهدة في عام ٢٠١٤. وتبذل جهود مستمرة من أجل تنفيذ أحكامها.

التصديق على اتفاقية لاهاي بشأن الجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال (التوصية: ١٠٤-٤٦)

١١- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهذه التوصية. ويتعين على بالاو توعية القيادة والمجتمع بشأن هذه المعاهدة قبل مساندة التصديق عليها من قبل الكونغرس. ويلزم القيام بالمزيد من العمل بغية تحديد الجوانب التقنية والموارد اللازمة لتنفيذ أحكامها.

التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية (التوصيتان: ١٠٤-٤٧، ١٠٤-٤٨)

١٢- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بالتوصيات المقدمة بشأن هذه المعاهدة. ويتعين على بالاو مواصلة عملها بشأن التثقيف بهذه الاتفاقية قبل التصديق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية.

التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (التوصيتان: ١٠٤-٤٩، ١٠٤-٥٠)

١٣- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهاتين التوصيتين بشأن هذه المعاهدة. وسيتعين على بالاو العمل من أجل توعية القيادة وعامة الجمهور بشأن هذا الصك وتحديد قدرات الجمهورية والموارد المتاحة لها من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب هذا الصك.

التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وعلى اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ (التوصيات: ١٠٤-٥١، ١٠٤-٥٢، ١٠٤-٥٣، ١٠٤-٥٤، ١٠٤-٥٥)

١٤- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بالتوصيات المقدمة بشأن هذه المعاهدات. وتدرك بالاو أهمية التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وعلى اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧، لكن سيتعين عليها النظر في الآثار التقنية

والمتصلة بالموارد التي سينطوي عليها الانضمام لهذين الصكين. بيد أن بالاو لديها ما يكفي من الضمانات التشريعية للتصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

#### التصديق على اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم (التوصية: ١٠٤-٥٦)

١٥ - موقف بالاو هو قبول التوصية المقدمة بشأن هذه المعاهدة. وسيتعين على بالاو العمل من أجل توعية القيادة وعامة الجمهور بشأن هذا الصك وتحديد قدرات الجمهورية والموارد المتاحة لها من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب هذا الصك.

#### البنية التحتية والتدابير السياساتية المؤسسية في مجال حقوق الإنسان

تنفيذ القوانين الرامية إلى حماية حقوق الإنسان (التوصيات: ١٠٤-٥٧، ١٠٤-٥٨، ١٠٤-٥٩)

١٦ - موقف بالاو هو قبول هذه التوصيات لأنها قد نُفذت بالفعل القوانين المتعلقة بحماية حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، سيلزم إعادة النظر في القوانين من أجل ضمان تماشيها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وستواصل بالاو أيضاً النظر في التوصيات المقدمة في إطار استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات.

#### إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (التوصيات: ١٠٤-٦٠ إلى ١٠٤-٧٢)

١٧ - موقف بالاو هو قبول هذه التوصيات من أجل إحراز تقدم بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمثل امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس. وسيتطلب إنشاء مؤسسة وطنية من هذا القبيل توفير موارد متخصصة وما زلنا نتطلع إلى الحصول على المساعدة من شركائنا. ويحظى مفهوم إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان بدعم كامل من أعضاء الكونغرس والمجتمع المحلي، ومع ذلك، فإن الافتقار إلى الأموال والخبرات هو الذي يحول دون الوفاء بهذه التوصية.

#### التعاون مع هيئات المعاهدات

#### العمل مع الشركاء على الصعيدين الدولي والإقليمي (التوصية: ١٠٤-٧٤)

١٨ - موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهذه التوصية. وتسلم بالاو بأهمية هذه التوصية، وتواصل التماس المساعدة التقنية والتمويل من جهات خارجية نظراً إلى محدودية القدرات والموارد البشرية والخبرة الفنية. وستواصل بالاو العمل مع الشركاء على الصعيدين الدولي والإقليمي في سبيل مواصلة التماس مساعدة الجمهورية في الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

## المساواة وعدم التمييز

### حماية الفئات الضعيفة (التوصيات: ١٠٤-٧٥ إلى ١٠٤-٧٨)

١٩- موقف بالاو هو قبول هذه التوصية. تسلم بالاو بأهمية هذه التوصيات بما أننا نواصل الجهود الرامية إلى تعميم منظور المساواة بين الجنسين في برامج وسياسات الحكومة. وتشدد بالاو على أهمية تمويل التنمية وفقاً لأهداف التنمية المستدامة، بما فيها الهدف ٥ المتعلق بالمساواة بين الجنسين، والأهداف المتصلة بالفئات المهمشة وحقوق الإنسان. ولدى مجلس حقوق الإنسان فرصة حقيقية لتعزيز قدرته على رصد أعمال حقوق الإنسان المدرجة في أهداف التنمية المستدامة، وذلك من خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل، وهذا هو الاقتراح الذي نود تقديمه إلى المجلس في جولة الاستعراض الحالية من أجل مواصلة النظر فيه.

### تدابير مشاركة المرأة في المناصب العامة (التوصية: ١٠٤-٧٩)

٢٠- موقف بالاو هو قبول هذه التوصية. ولقد زاد الدعم المقدم لمشاركة النساء في المناصب القيادية في بالاو ويجري العمل على دعم ترشحن في الانتخابات الوطنية المقبلة لعام ٢٠١٦.

### التشريعات المتعلقة بمكافحة التمييز على أساس الميل الجنسي و/أو الهوية الجنسية (التوصيات: ١٠٤-٨٠ إلى ١٠٤-٨٥)

٢١- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهذه التوصيات المقدمة بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسية وزواج المثليين. وسيتعين مواصلة العمل والمشاورات من أجل إحراز مزيد من التقدم في هذا المجال في الجمهورية.

## حق الفرد في الحياة والحرية والأمن

### إنشاء مراكز لإيواء ضحايا العنف المنزلي (التوصيتان: ١٠٤-٨٦، ١٠٤-٨٧)

٢٢- موقف بالاو هو قبول هاتين التوصيتين. وتواصل بالاو جهودها الرامية إلى العمل من أجل توفير المزيد من المراكز الدائمة لإيواء ضحايا العنف المنزلي، وذلك من خلال الحوار مع الشركاء الدوليين والإقليميين. وتدرس حكومة بالاو سبل تحسين الخدمات المقدمة للضحايا مثل البيوت الآمنة، وتقديم المشورة، وتوفير الرعاية الصحية الفورية، وإصدار أوامر توفير الحماية للضحايا والأطفال. وتسعى بالاو إلى الحصول على التمويل والمساعدة التقنية من الشركاء والمنظمات بغية إنشاء مركز لضحايا العنف المنزلي.

### التدابير المتعلقة بالعنف المنزلي (التوصيات: ١٠٤-٨٩، ١٠٤-٩٠، ١٠٤-٩٣)

٢٣- موقف بالاو فهو قبول هذه التوصيات المقدمة من أجل توعية الجمهور ووضع تشريعات لمكافحة العنف المنزلي الذي تتعرض له النساء والأطفال والشيوخ والفتيان والأشخاص ذوو الإعاقة. وستتخذ بالاو التدابير المناسبة لاعتماد وتعديل قوانينها لمكافحة العنف المنزلي.

### التدريب المتعلق بقانون حماية الأسرة (التوصية: ١٠٤-٩٦)

٢٤- موقف بالاو هو قبول التوصية المقدمة بشأن هذا القانون. وستواصل بالاو جهودها الرامية إلى العمل من أجل توفير المزيد من التدريب للوكالات والموظفين المعنيين بتنفيذ هذا القانون.

### تعديل قوانين بالاو من أجل تجريم الاغتصاب الزوجي (التوصيتان: ١٠٤-٩١، ١٠٤-٩٢)

٢٥- موقف بالاو هو قبول هاتين التوصيتين بشأن تجريم الاغتصاب الزوجي، لأنها قامت فعلاً بتغيير/تعديل قوانينها عن طريق القانون الجنائي الجديد الذي يجرم الاغتصاب الزوجي.

### التدابير المتعلقة بالعقوبة البدنية (التوصيتان: ١٠٤-٩٥، ١٠٤-٩٧)

٢٦- موقف بالاو هو قبول هاتين التوصيتين بشأن التصدي للعنف في النظام التعليمي وحظر جميع أشكال العقوبة البدنية. وستتخذ بالاو التدابير المناسبة لتغيير أو تعديل التشريعات بما يتماشى مع المعايير الدولية.

### الاتجار بالبشر (التوصيات: ١٠٤-٨٨، ١٠٤-٩٤، ١٠٤-٩٩، ١٠٤-١٠٠)

(١٠٣-١٠٤، ١٠٢-١٠٤، ١٠١-١٠٤)

٢٧- موقف بالاو هو قبول هذه التوصيات المتعلقة بمسألة الاتجار بالبشر. وستنظر بالاو في قوانينها وتتخذ الخطوات اللازمة لضمان أن تكون قوانينها المتعلقة بالاتجار بالبشر متوافقة مع المعايير الدولية.

### إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

#### تحسين بيئة السجون (التوصية: ١٠٤-١٠٤)

٢٨- موقف بالاو هو قبول التوصية المقدمة بشأن تحسين بيئة السجون لديها. وستنظر بالاو في قوانينها وتجري التعديلات اللازمة لتحسين بيئة السجون في الجمهورية من أجل المساعدة على حماية حقوق الإنسان المكفولة للسجناء.

## حرية الدين أو المعتقد، وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

حرية الإعلام (التوصية: ١٠٤-١٠٥)

٢٩- موقف بالاو هو قبول هذه التوصية لأن حرية المعلومات مكفولة في دستور بالاو. وستتخذ بالاو التدابير المناسبة لجعل قوانينها المتعلقة بحرية الإعلام متماشية مع المعايير الدولية.

## الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومؤاتية

التدابير الخاصة بالعمال المهاجرين (التوصيات: ١٠٤-١٠٦ إلى ١٠٤-١١٣)

٣٠- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهذه التوصيات، فهي بحاجة إلى التماس المساعدة من أجل مراجعة قوانينها وإدخال تعديلات عليها وفقاً للمعايير الدولية.

## الحق في الضمان الاجتماعي وفي التمتع بمستوى معيشي لائق

برامج الحماية الاجتماعية (التوصية: ١٠٤-١١٤)

٣١- موقف بالاو هو قبول هذه التوصية، فهي تواصل تعزيز برامج الحماية الاجتماعية وتلتزم المساعدة من الشركاء في هذا المجال على وجه التحديد من أجل تحسين حياة الناس في بالاو.

## الحق في التعلم

التعليم وحقوق الإنسان (التوصيتان: ١٠٤-١١٥ و ١٠٤-١١٦)

٣٢- موقف بالاو هو قبول هاتين التوصيتين، لأننا سنواصل إذكاء الوعي بشأن حقوق الإنسان والتماس المساعدة التقنية من المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أجل التدريب والتوعية في مجال حقوق الإنسان.

## الأشخاص ذوي الإعاقة

التدابير المتعلقة بالإعاقة (التوصيات: ١٠٤-١١٧ إلى ١٠٤-١٢٠)

٣٣- موقف بالاو هو قبول هذه التوصيات، بما أنها قد صدّقت في عام ٢٠١٣ على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وستواصل بالاو العمل على وضع الصيغة النهائية للسياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة لكي تعتمد القيادة، وكفالة تنفيذها لتحسين حياة الأشخاص ذوي الإعاقة في الجمهورية.



## المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء (التوصيتان: ١٠٤-١٢١، ١٠٤-١٢٢)

٣٤- موقف بالاو هو الإحاطة علماً بهذه التوصيات، فهي بحاجة إلى التماس المساعدة من أجل مراجعة قوانينها وإدخال تعديلات عليها وفقاً للمعايير الدولية.

## الحق في التنمية، بما في ذلك القضايا البيئية

البيئة (التوصيات: ١٠٤-١٢٣، ١٠٤-١٢٤، ١٠٤-١٢٥)

٣٥- موقف بالاو هو قبول هذه التوصيات. وستواصل بالاو العمل من أجل حماية سبل عيش سكان بالاو وتتطلع إلى ضمان مستقبل الأطفال عن طريق القوانين والإجراءات التي تكفل الحفاظ على البيئة ومكافحة تغير المناخ.

## استنتاج

٣٦- تراعي حكومة بالاو التزاماتها ومسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان. ويسلم أعضاء مجلس بالاو الوطني التاسع "Olbiil Era Kelulau" والكونغرس الوطني لبالاو تسليماً تاماً بأهمية مراعاة التزامات ومسؤوليات بالاو في مجال حقوق الإنسان، وقد تم تغيير اسم إحدى اللجان من "لجنة السلطة القضائية والشؤون الحكومية" لتصبح "لجنة السلطة القضائية والشؤون الحكومية وحقوق الإنسان" وهي حالياً اللجنة المخصصة في مجلس النواب التي تتعامل مباشرة مع المسائل المتصلة بحقوق الإنسان. وبالاو تدعم تماماً التوصيات المقدمة بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، ولكنها غير قادرة على ذلك في الوقت الراهن بسبب محدودية الموارد المالية. وبالتالي، فإن تغيير اسم إحدى لجان مجلس النواب يُعد خطوة أولى صوب تنفيذ هذه التوصية.

٣٧- وأخيراً، تكرر بالاو دعوة المجتمع الدولي إلى مساعدة البلد في جهوده الرامية إلى الاضطلاع بمسؤولياته في مجال حقوق الإنسان المتمثلة في تنفيذ المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان والوفاء بالتزاماته في هذا المجال.